

Distr.  
LIMITED

A/CN.4/L.567  
12 August 1998  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



### لجنة القانون الدولي

#### الدورة الخمسون

جنيف، ٢٠ نيسان/أبريل - ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٨

نيويورك، ٢٧ تموز/يوليه - ١٤ آب/أغسطس ١٩٩٨

### مشروع التقرير

المقرر: السيد كريستوفر جون روبرت دوغارد

### الفصل العاشر

#### القرارات والاستنتاجات الأخرى للجنة

ألف - برنامج اللجنة وإجراءاتها وأساليب عملها ووثائقها

#### ١ - تخطيط أعمال الدورة الحالية

١ - كانت الخطة هي أن تعقد في بداية الدورة حلقة دراسية مدتها يومان للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء اللجنة. وكان المفروض عندئذ أن يخصص الجزء الأول من الدورة الذي يعقد في جنيف لمناقشة التقارير المقدمة من المقرر الخاص فيما يتعلق بالموضوعات الموجودة على جدول أعمال اللجنة، بينما يخصص الجزء الثاني الذي يعقد في نيويورك لاعتماد مشاريع المواد (فيما يتعلق بالتحفظات، ومسؤولية الدول، والتبعة الدولية) واعتماد تقرير اللجنة.

#### ٢ - برنامج عمل اللجنة فيما تبقى من فترة السنوات الخمس

٢ - أكدت اللجنة أن برنامج العمل فيما تبقى من فترة السنوات الخمس، كما عرضته اللجنة في تقريرها عن أعمال دورتها التاسعة والأربعين<sup>(١)</sup>، ينبغي الالتزام به قدر الإمكان.

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ١٠ (A/52/10).

### ٣ - إتاحة تقارير المقرر الخاص قبل دورة اللجنة

٣ - أشير إلى التوصية الواردة في تقرير اللجنة عن دورتها الثامنة والأربعين<sup>(٣)</sup> بأن "من المرغوب فيه كثيرا أن تكون جميع التقارير متاحة لأعضاء اللجنة قبل بداية الدورة ببضعة أسابيع من أجل إتاحة إمكانية دراستها والتفكير فيها". ومع مراعاة الوقت اللازم لتحضير الوثائق وترجمتها وطباعتها وتوزيعها (عادة ستة أسابيع قبل الدورة)، قررت اللجنة أن يقدم المقررون الخاصون تقاريرهم إلى الأمانة العامة في وقت يكفل أن تكون هذه التقارير متاحة دون إبطاء بجميع اللغات قبل بدء الدورة. وفي هذا الصدد، قررت اللجنة أيضا أن يتم، في الحالات المقبلة، تذكير المرشحين لمهمة المقرر الخاص عند تعيينهم بالمطالب المتعلقة بالوقت والمجهود.

٤ - وشددت اللجنة على أن من المستصوب أن يُطلب إلى الأمانة العامة أن ترسل إلى كل عضو من أعضاء اللجنة صورة من الرسالة المرسلة إلى المقررين الخاصين لتذكيرهم بالمواعيد النهائية المحددة لتقديم تقاريرهم. كما طلبت اللجنة إلى الأمانة العامة أن توزع على جميع الأعضاء تقرير المقرر الخاص باللغة التي قُدم بها، وذلك عند تلقي التقرير بعد تحريره.

### ٤ - تنظيم الدورة الحادية والخمسين

٥ - بالإشارة إلى الاقتراح الوارد في الفقرة ٢٢٤ من تقرير اللجنة عن دورتها التاسعة والأربعين، التي جاء بها أنه تعزيزا لكفاءة تنظيم الأعمال، ينبغي الاتفاق في نهاية الدورة وليس في بدايتها كما كان يحدث حتى الآن، على أعضاء المكتب في الدورة التالية أو على الأقل على الرئيس ورئيس لجنة الصياغة<sup>(٤)</sup>، وأحاط فريق التخطيط علما بأن مجموعة أوروبا الشرقية سوف ترشح رئيس اللجنة وأن مجموعة أمريكا اللاتينية سوف ترشح رئيس لجنة الصياغة. وحُث الأعضاء على التشاور للانتهاء من عملية الترشيح.

### باء - الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء اللجنة

٦ - عملا بقرار اللجنة في دورتها التاسعة والأربعين<sup>(٥)</sup>، عقدت حلقة دراسية في جنيف يومي ٢١ و ٢٢ نيسان/أبريل للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء اللجنة. وكان موضوع الحلقة هو: تقييم نقدي لعمل اللجنة والدروس المستفادة بالنسبة لمستقبلها، وناقشت هذا الموضوع خمسة أفرقة ركزت على المواضيع التالية: (أ) نظرة عامة على عمل لجنة القانون الدولي في الفترة ١٩٤٨-١٩٩٨: المسؤولية الدولية والتبعة الدولية - تعليقات على نهج اللجنة؛ (ب) حصانات الدول: المشاكل الراهنة الموروثة عن الماضي؛

(٢) المرجع نفسه، الدورة الحادية والخمسون، الملحق رقم ١٠ (A/51/10)، الفقرة ١٩١.

(٣) المرجع نفسه، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ١٠ (A/52/10)، الفقرة ٢٢٤.

(٤) المرجع نفسه، الفقرة ٢٢٩. وقد رحبت الجمعية العامة بهذا القرار في الفقرة ١٩ من قرارها

(ج) قانون المعاهدات: المسائل التي ما زالت مفتوحة؛ (د) موضوعات المستقبل؛ (هـ) مشاكل العملية التشريعية الدولية وفوائد التدوين ومخاطره. وقد دعي إلى الاشتراك في المناقشة أعضاء من الدوائر الأكاديمية، ودبلوماسيون، ومستشارون قانونيون للحكومات وللمنظمات الدولية.

٧ - وسوف تنشر أعمال الحلقة الدراسية وتوزع على المؤسسات التي يعينها الأمر بفرض العمل على تفهم القانون الدولي على نطاق أوسع.

٨ - واحتفالاً بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء اللجنة، صدر في حزيران/يونيه ١٩٩٨ منشور بعنوان وضع قانون دولي أفضل: لجنة القانون الدولي في الخمسين من عمرها. وتضمن المنشور أعمال الندوة التي تناولت موضوع التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه التي عقدت يومي ٢٨ و ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧. وقد كتب الأمين العام تصدير المنشور الذي ينقسم إلى ثلاثة أجزاء: يتضمن الجزء الأول العروض الشفوية للورقات والمناقشة المفتوحة، وقد نُظم حسب الموضوعات التالية: (أ) نظرة عامة على عملية وضع القانون الدولي ودور لجنة القانون الدولي؛ (ب) التعقيدات الرئيسية التي تواجه في عملية وضع القانون الدولي المعاصرة؛ (ج) اختيار الموضوعات التي تقوم اللجنة بتدوينها وتطويرها التدريجي وأساليب عمل اللجنة؛ (د) عمل اللجنة وتشكيل القانون الدولي؛ تعزيز علاقة اللجنة بغيرها من هيئات وضع القوانين وبالمؤسسات الأكاديمية والمهنية ذات الصلة؛ (هـ) جعل القانون الدولي أكثر اتصالاً بالواقع وأقرب منالاً؛ (ز) تأثير محكمة العدل الدولية على عمل لجنة القانون الدولي وتأثير اللجنة على عمل المحكمة. وتضمن الجزء الثاني العروض المكتوبة للورقات الواردة. وتضمن الجزء الثالث نصوص قرارات اللجنة واستنتاجاتها فيما يتعلق ببرنامجه وإجراءاتها وأساليب عملها كما اعتمدت في دورتها الثامنة والأربعين، والنظام الأساسي للجنة القانون الدولي باللغتين الانكليزية والفرنسية.

٩ - وصدر في تموز/يوليه ١٩٩٨ منشور بعنوان دليل تحليلي لأعمال لجنة القانون الدولي، ١٩٤٩-١٩٩٧ كإسهام من شعبة التدوين في الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء اللجنة، وهو تكملة للمنشور المعنون أعمال لجنة القانون الدولي الذي هو الآن في طبعته الخامسة. والغرض من الدليل هو أن يكون أداة لتيسير البحث في إسهام اللجنة في تدوين القانون الدولي وتطويره التدريجي خلال السنوات الخمسين الأولى التي انقضت منذ قيامها. والدليل منظم حسب الموضوعات مقسمة إلى فئات مع بيان المرحلة التي بلغها بحث كل موضوع في اللجنة، بما يتيح للقارئ تتبع تطور كل موضوع من البداية إلى النهاية.

١٠ - واحتفالاً بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء اللجنة، قامت شعبة التدوين بإنشاء موقع للجنة القانون الدولي على شبكة الإنترنت. والغرض الأساسي من هذا الموقع هو نشر المعلومات المتعلقة بأنشطة اللجنة على أكبر عدد ممكن من المطلعين على الشبكة من خلال هذا الوسيط الإلكتروني. وكلما زاد عدد وثائق اللجنة وتقاريرها المحولة إلى الشكل الإلكتروني والموضوعة على شبكة الإنترنت سيصبح موقع اللجنة على الشبكة تكملة للنسخ المطبوعة والمنشورة من تلك الوثائق والتقارير. ويشمل هذا الموقع ما يلي: معلومات عن الدورة الخمسين للجنة: مدخل إلى اللجنة يشمل عرضاً تاريخياً موجزاً؛ ومعلومات عن تكوين اللجنة

وأعضائها وعن أنشطتها خلال دوراتها الثامنة والأربعين والتاسعة والأربعين والخمسين؛ ومناقشة لبرنامج عمل اللجنة؛ ونسخا شبكية من تقارير اللجنة ومن النصوص المختلفة التي اعتمدتها اللجنة أو التي تستند إلى أعمالها؛ ونسخة شبكية من منشور دليل تحليلي لأعمال لجنة القانون الدولي، ١٩٤٩-١٩٩٧. وسوف تتولى شعبة التدوين أمور هذا الموقع على الإنترنت.

#### جيم - برنامج العمل في المدى الطويل

١١ - أحاط فريق التخطيط علما بتقرير الفريق العامل (ILC (L)/WG/LTPW/CRP.1/Rev.1) وبتوصية الفريق بمواصلة أعماله في الدورة القادمة (ويرد تقرير الفريق العامل في المرفق --- لهذا التقرير).

دال - تمثيل اللجنة في مؤتمر الأمم المتحدة الدبلوماسي للمفوضين المعني بإنشاء محكمة جنائية دولية

١٢ - مع مراعاة مشروع النظام الأساسي لمحكمة جنائية دولية، الذي أعدته اللجنة وقدمته إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين<sup>(٥)</sup>، قررت اللجنة تعيين السيد جيمس كراوفورد لتمثيل اللجنة في المؤتمر. وقد تحدث السيد كراوفورد أمام المؤتمر في ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٨ ثم قدم تقريراً إلى اللجنة في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٨.

١٣ - وفي ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٨، أحال أمين اللجنة، الذي كان هو الأمين التنفيذي للمؤتمر، نص القرار التالي الذي اعتمدته المؤتمر في هذا الشأن:

"إن مؤتمر الأمم المتحدة الدبلوماسي للمفوضين المعني بإنشاء محكمة جنائية دولية،

"يقرر الإعراب عن امتنانه العميق للجنة القانون الدولي لإسهامها المتميز في إعداد المشروع الأصلي للنظام الأساسي الذي شكل الأساس لأعمال اللجنة التحضيرية".

#### هاء - التعاون مع الهيئات الأخرى

١٤ - في الجلسة ٢٥٣٧ للجنة المعقودة في ٢٨ أيار/مايو ١٩٩٨، أعرب السيد تانغ شينغيانغ، الأمين العام للجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الأفريقية عن اهتمام اللجنة المستمر بالموضوعات المدرجة حالياً على جدول أعمال لجنة القانون الدولي. وفيما يتعلق بمسؤولية الدول، أبلغ اللجنة بأن القانون المتصل بالتدابير المضادة قد نوقش في حلقة دراسية نظمتها اللجنة الاستشارية في طهران في كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ عن موضوع "التطبيق الدولي للتشريعات الوطنية خارج الولاية المحلية: الجزاءات المفروضة على أطراف ثالثة". وفيما يتعلق بالتحفظات على المعاهدات، ذكر أنه قد عقدت جلسة خاصة خلال الدورة السابعة والثلاثين للجنة الاستشارية التي عقدت في نيودلهي. وأضاف أن الموضوعات التي ناقشتها اللجنة

(٥) المرجع نفسه، الدورة التاسعة والأربعون، الملحق رقم ١٠ (A/49/10)، الفقرة ٩١.

الاستشارية من الموضوعات المدرجة على جدول أعمال لجنة القانون الدولي شملت: منع الضرر العابر للحدود الناجم عن الأنشطة الخطرة؛ والجنسية فيما يتعلق بخلافة الدول؛ والأفعال التي تقوم بها الدول من طرف واحد. وذكر أن اللجنة الاستشارية نظرت أيضا في دورتها السابعة والثلاثين في موضوعات أخرى مثل إنشاء محكمة جنائية دولية؛ وقانون الأنهار الدولية؛ والاتفاقية الإطارية لاستخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية. وقال إن اللجنة التشريعية ستواصل الاحتفاظ بعلاقة عمل وثيقة مع لجنة القانون الدولي.

١٥ - وفي الجلسة ٢٥٥٤ للجنة المعقودة في ٣ آب/أغسطس ١٩٩٨، قام السيد جوناثان ت. فريد، المراقب عن اللجنة القانونية للبلدان الأمريكية، بإبلاغ لجنة القانون الدولي بالأنشطة الحالية للجنة القانونية. وقال إن اللجنة القانونية اشتركت في الفترة الأخيرة في دراسات تتعلق بالبُعد القانوني للتكامل والتجارة الدولية، وعلى وجه الخصوص بشرط الدولة الأكثر رعاية والحق في المعلومات، بما في ذلك إمكانية الوصول إلى المعلومات وحماية البيانات الشخصية. وأضاف أن اللجنة أعدت مشروع اتفاقية لمكافحة الفساد اعتمدتها فيما بعد منظمة الدول الأمريكية، وأنها تقوم بوضع قوانين نموذجية تتعلق بالإثراء غير المشروع والرشوة عبر الوطنية. وقال إن من بين الموضوعات التي انشغلت بها اللجنة القانونية مؤخرا تعزيز إقامة العدل في الأمريكتين، والتعاون بين الدول الأمريكية في مكافحة الإرهاب، وتطبيق دول نصف الكرة الغربي لاتفاقية الأمم المتحدة بشأن قانون البحار، ومشروع إعلان بشأن حقوق السكان الأصليين، والديمقراطية في منظومة الدول الأمريكية.

١٦ - وفي الجلسة ٢٥٥٨ المعقودة في ٧ آب/أغسطس ١٩٩٨، قام السيد رافائيل أ. بينيتيز، المراقب، بإبلاغ اللجنة عن أعمال وأنشطة لجنة المستشارين القانونيين المخصصة المعنية بالقانون الدولي العام التابعة لمجلس أوروبا. وقال إن اللجنة أنشأت فريقا عاملا من المتخصصين معنيا بالتحفظات على المعاهدات وبأن هذا الفريق قد اجتمع في باريس في شباط/فبراير ١٩٩٨ ومن المقرر أن يجتمع مرة أخرى في أيلول/سبتمبر ١٩٩٨. وأضاف أن من بين المسائل التي تناولها الفريق أو سيقوم بتناولها مقبولية التحفظات، ودور الهيئات التعاھدية، وآثار التحفظات غير المشروعة، والممارسة التي يتبعها أعضاء مجلس أوروبا فيما يتعلق بالتحفظات على المعاهدات. وذكر أن الفريق سيأخذ في اعتباره على وجه الخصوص ما تقوم به لجنة القانون الدولي في هذا المجال. وأضاف فيما يتعلق بممارسات الدول فيما يتصل بخلافة الدول ومسائل الاعتراف أن لجنة المستشارين القانونيين قررت في آذار/مارس ١٩٩٨ أن تعد، بالتعاون مع بعض المؤسسات الأخرى، تقريرا الغرض منه هو تحليل ممارسات الدول الأعضاء في مجلس أوروبا.

١٧ - وفي الجلسة ٢٥٣٨ المعقودة في ١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، قدم القاضي ستيفن شوبيل رئيس محكمة العدل الدولية إلى اللجنة عرضا تحليليا للقضايا المعروضة على المحكمة. وأشار إلى أن تزايد عدد القضايا قد أدى بالضرورة إلى تأخير النظر في القضايا لفترات متزايدة الطول. وذكر أنه ينبغي الآن للدول أن تنتظر لفترات متوسطة أربع سنوات بين إقامة الدعوى وصدر الحكم النهائي. وأضاف أن من المفهوم أن تكون هذه التأخيرات قد أدت إلى شيء من القلق داخل المحكمة وخارجها. وقال إن المشكلة الأساسية هي

أن الموارد الموضوعة تحت تصرف المحكمة لم تزد بما يتمشى مع الطلب على خدماتها بل تم تخفيضها في السنوات الأخيرة. وأضاف أنه نتيجة لذلك أصبح عدد العاملين بدائرة خدمات الترجمة والمحفوظات غير كاف. وذكر أن قضاة المحكمة ليس لديهم كتبة، وأنه لا يوجد بقلم المحكمة موظفون مخصصون لمساعدتهم فردياً، وأن عدد الموظفين القانونيين محدود جداً. وقال إن المحكمة من جانبها اتخذت عدداً من الخطوات للإسراع في الإجراءات. وأضاف أن الدول يجري تشجيعها، مثلاً، على تقديم دعاويها على التعاقب بدلاً من تقديمها في وقت واحد، وعلى الحد من التوسع في المرفقات التي تلحق بأوراق الدعوى والتي تستغرق عادة وقتاً لا يتناسب معها من وقت الترجمة التحريرية. وفيما يتعلق باستفادة المحكمة من مشاريع المواد التي تعدها لجنة القانون الدولي، أوضح الرئيس أن المحكمة اعتادت على مر السنين أن تعطي أهمية كبيرة للاتفاقيات التي وضعتها اللجنة. وقال إنه على الرغم من أن مشاريع المواد ليست سوى مشاريع ومن ثم لا يمكن إعطاؤها نفس الوزن، فإنه في الحالات التي يوافق فيها طرفا النزاع على أن مشاريع مواد معينة تمثل بياناً للقانون يعتد به في نقطة معينة تعطي المحكمة الوزن المناسب لهذه المشاريع.

١٨ - وفي ٩ حزيران/يونيه ١٩٩٨، عقدت دورة عمل غير رسمية بين أعضاء لجنة القانون الدولي وأعضاء الدائرة القانونية بكل من لجنة الصليب الأحمر الدولية والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر لمناقشة المصالح المشتركة لهذه الهيئات.

#### واو - تاريخ ومكان انعقاد الدورة الحادية والخمسين والدورات التالية

١٩ - وافقت اللجنة على أن تعقد دورتها التالية في مكتب الأمم المتحدة بجنيف في الفترة من ٣ أيار/مايو إلى ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٩ (١٢ أسبوعاً). ومع مراعاة الحجم المتوقع للعمل في الدورات التالية لعام ١٩٩٩ والحاجة إلى تنظيم أعمالها بأكثر طريقة مثمرة، وافقت اللجنة أيضاً على أنه، ما لم تكن هناك ظروف غير متوقعة، ينبغي عقد الدورات التالية لعام ١٩٩٩ في جنيف في جزأين متساويين تقريباً تفصل بينهما فترة معقولة لمدة مجموعها ١٢ أسبوعاً. وعلى ذلك فقد طلب إلى الأمانة العامة أن تتقدم بما يلزم من الطلبات الإدارية والطلبات المتعلقة بالميزانية في ضوء ذلك القرار. وفي هذا الصدد، قدم أمين اللجنة بياناً فيما يتعلق بالاحتياجات الممكنة من النفقات.

٢٠ - وبناء على توصية فريق التخطيط، قررت اللجنة عقد دورتها لعام ٢٠٠٠ في جنيف في الفترة من ٢٤ نيسان/أبريل إلى ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ وفي الفترة من ٣ تموز/يوليه إلى ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٠.

### زاي - التمثيل في الدورة الثالثة والخمسين للجمعية العامة

٢١ - قررت اللجنة أن يمثلها في الدورة الثالثة والخمسين للجمعية العامة رئيسها السيد جواو كليمنته بايينا سوارس.

### حاء - الحلقة الدراسية للقانون الدولي

٢٢ - عملاً بقرار الجمعية العامة ١٥٦/٥٢، عقدت الدورة الرابعة والثلاثون للحلقة الدراسية للقانون الدولي في قصر الأمم في الفترة من ١١ إلى ٢٩ أيار/ مايو ١٩٩٨. والحلقة الدراسية مخصصة لطلاب الدراسات العليا المتخصصين في القانون الدولي ولشباب الأساتذة والموظفين الحكوميين الذين يتهيأون لممارسة العمل الأكاديمي أو الدبلوماسي أو لشغل وظائف في الدوائر الحكومية في بلدانهم.

٢٣ - وتمكن ثلاثة وعشرون شخصا من جنسيات مختلفة، معظمهم من البلدان النامية، من المشاركة في الدورة<sup>(٦)</sup>. وتابع المشتركون في الحلقة الدراسية الجلسات العامة للجنة واستمعوا إلى محاضرات نظمت خصيصا لهم وشاركوا في الأفرقة العاملة المعنية بمواضيع محددة.

(٦) فيما يلي قائمة بأسماء المشاركين في الدورة الرابعة والثلاثين للحلقة الدراسية للقانون الدولي: السيدة ألبا إبراهيمي (ألبانيا)؛ والسيدة إيرين أبيسولو (غابون)، والسيد أغلار أتاموغلانوف (أذربيجان)؛ والسيد كساب باراساد باستولا (نيبال)؛ والسيد جيوفاني باليك (الفلبين)؛ والسيد ين ثي بانا (فييت نام)؛ والسيد محمد بوقنطار (المغرب)؛ والسيد غيلا بيزهواشفيلي (جورجيا)؛ والسيدة جانيت ترمهيل (كندا)؛ والسيدة سورنجيكا تيتاويلا (سري لانكا)؛ والسيدة باترشيا غالفاو تيليس (البرتغال)؛ والسيد علي رضا جاهنجيري (جمهورية إيران الإسلامية)؛ والسيد أليجاندرو مارينو دياز (فنزويلا)؛ والسيد جلبرتو ماركوس أ. رودريغيز (البرازيل)؛ والسيد فرناندو هيريرا رودريغوز (المكسيك)؛ والسيد ماينسيديسي زيغو (جنوب أفريقيا)؛ والسيدة ميلاني سيفيك (الولايات المتحدة الأمريكية)؛ والسيد زافار إقبال غونزال (باكستان)؛ والسيدة إيرينا كاسيتش (كرواتيا)؛ والسيد خوان نوربرتو كولورادو كوريا (كولومبيا)؛ والسيدة دوي نياو (الدانمرك)؛ والسيد صمويل نيقوي - كيتا (غانا)؛ والسيد كومبريا هودزي (زمبابوي). ولم يحضر مرشح آخر وقع عليه الاختيار (من زمبابوي). وقد اجتمعت لجنة اختيار برئاسة البروفسور نوغوين - هو ترو (الأستاذ الفخري في المعهد الجامعي للدراسات الدولية العليا، جنيف) في ١١ آذار/ مارس ١٩٩٨ واختارت ٢٤ مرشحا من بين ٧٥ طلبا للمشاركة في الحلقة الدراسية.

٢٤ - وافتتح الحلقة الدراسية رئيس اللجنة السيد جواو ك. بايينا سوارس.

٢٥ - وألقى أعضاء في اللجنة المحاضرات التالية: السيد بيماراجو س. راو: "عمل لجنة القانون الدولي"؛ والسيد جيسلو غاليتسكي: "الجنسية كحق من حقوق الإنسان"؛ والسيد محمد بنونه: "الحماية الدبلوماسية"؛ والسيد جيمس كراوفورد: "مسؤولية الدول"؛ والسيد تيودور ميليسكانو: "الجزاءات الاقتصادية".

٢٦ - وألقى محاضرات أيضا السيد فلاديمير بتروفسكي، الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح والمدير العام لمكتب الأمم المتحدة في جنيف عن "نزع السلاح المتعدد الأطراف"؛ والسيد روي س. لي مدير شعبة التدوين بإدارة الشؤون القانونية وأمين لجنة القانون الدولي عن: "إنشاء المحكمة الجنائية الدولية: المشاكل القانونية"؛ والسيد ميشيل موسالي، المدير السابق، بمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين عن: "الحماية الدولية للاجئين"؛ والسيد ستيفان جينت، المستشار القانوني، بلجنة الصليب الأحمر الدولية عن: "القانون الإنساني الدولي وأعمال لجنة الصليب الأحمر الدولية"؛ والسيد مجتبي كزافي رئيس أمانة مجلس إدارة لجنة التعويضات بالأمم المتحدة عن: "الاجراءات المتخذة من جانب مجلس الأمن: عمل لجنة الأمم المتحدة للتعويضات".

٢٧ - ووزع كل من المشتركين في الحلقة الدراسية على أحد الأفرقة العاملة الأربعة من أجل دراسة مواضيع معينة تحت توجيه أعضاء اللجنة، وذلك على النحو التالي: "التحفظات على المعاهدات في القانون الداخلي" (السيد بيليه)؛ و "الأعمال المتخذة من جانب واحد" (السيد كانديوتي)؛ و "الحماية الدبلوماسية" (السيد هافنر)؛ و "مسؤولية الدول" (السيد دوغارد). وقدم كل فريق النتائج التي توصل إليها إلى الحلقة الدراسية؛ وقدم فريقان ورقتين عن "الأعمال التي تقوم بها الدول من جانب واحد" وعن "الحماية الدبلوماسية"، وعرضت الورقتان على أعضاء اللجنة.

٢٨ - وأتيحت للمشاركين أيضا فرصة استخدام مرافق مكتبة الأمم المتحدة ومركز الزائرين في مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وزيارة متحف لجنة الصليب الأحمر الدولية.

٢٩ - واستمتع المشاركون بكرم ضيافة الجمهورية وكانتون جنيف عقب زيارة لقاعتي الألباما والمجلس الأعلى بصحبة دليل.

٣٠ - وفي ختام الحلقة الدراسية قام السيد جواو ك. بايينا سوارس رئيس اللجنة، والسيد أولريش فون بلومنتال بالنيابة عن مكتب الأمم المتحدة في جنيف، والسيدة باترشيا غالفاو تيليس بالنيابة عن المشتركين بإلقاء كلمات أمام اللجنة والمشاركين. وقدمت إلى كل مشترك شهادة بحضور الحلقة.

٣١ - وأشارت اللجنة بتقدير خاص إلى أن حكومات ألمانيا وأيرلندا والدانمرك وسويسرا وفنزويلا وفنلندا وهنغاريا قدمت تبرعات لصندوق الأمم المتحدة الاستثمارات للحلقة الدراسية للقانون الدولي. وأتاحت هذه

التبرعات منح عدد كاف من الزمالات لتحقيق توزيع جغرافي مناسب للمشاركين، واستقدام مرشحين ذوي جدارة من بعض البلدان النامية، ما كانوا ليتمكنوا من المشاركة في الدورة لولا ذلك. وفي عام ١٩٩٨، منحت زمالات كاملة (تغطي بدل السفر وبدل الإعاشة) لـ ١٥ من المرشحين، وزمالة جزئية (تغطي بدل الإعاشة فقط) لأربعة مرشحين.

٣٢ - ومن بين ٧٦٠ مشاركا يمثلون ١٤٤ جنسية شاركوا في الحلقة الدراسية منذ عام ١٩٦٥، وهو تاريخ إنشائها، تلقى ٤٢٦ مشاركا زمالات من اللجنة.

٣٣ - وتود اللجنة أن تؤكد الأهمية التي تعلقها على دورات الحلقة الدراسية، فهي تمكن شباب القانونيين، ولا سيما من ينتمون منهم إلى بلدان نامية، من الاطلاع على أعمال اللجنة وعلى أنشطة المنظمات الدولية الكثيرة التي توجد مقارها في جنيف. وتوصي اللجنة الجمعية العامة بمناشدة الدول مرة أخرى تقديم التبرعات اللازمة لعقد الحلقة الدراسية في عام ١٩٩٩ بأكبر عدد ممكن من المشاركين.

٣٤ - وأحاطت اللجنة علما مع الارتياح بأنه أتيحت للحلقة الدراسية في عام ١٩٩٨ كامل خدمات الترجمة الشفوية. وهي تعرب عن أملها في أن تتاح نفس الخدمات للحلقة الدراسية في الدورة القادمة على الرغم من القيود المالية القائمة.

#### طاء - محاضرة جيلبرتو آمادو التذكارية

٣٥ - ألقى السفير راميرو سارييفا غويريرو وزير الشؤون الخارجية السابق في البرازيل في ١٣ أيار/مايو ١٩٩٨ المحاضرة الرابعة عشرة تكريما لذكري جيلبرتو آمادو الفقيه البرازيلي الشهير وعضو اللجنة السابق. وتناولت المحاضرة موضوع "إنشاء لجنة القانون الدولي وبعض الاعتبارات المتعلقة بالمصادر الجديدة المحتملة للقانون الدولي".

٣٦ - وقد نظمت محاضرة جيلبرتو آمادو التذكارية بفضل التبرعات السخية المقدمة من حكومة البرازيل، التي تعرب لها اللجنة عن امتنانها. وطلبت اللجنة الى رئيسها أن ينقل شكرها الى حكومة البرازيل.

— — — — —